فيه جفا والله اعلم باب في حجامة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهي تفرق اتصال ارادي يتبعه استفراغ الدم من نواحي
الجلد غالبا وهي تنقي سطح البدن اكثر من الفصد تستخرج الدم الرقيق
وتستحب للصبيان ولمن لا يحتمل على الفصد وهي اولى منه في البلاد
الحارة اذ هو تفرق اتصال ارادي يتبعه استفراغ كلي من العروق
خاصة وقد احتجم صلى الله عليه وسلم كثيرا ومن ذلك انه احتجم وهو
صايم رواه الشيخان وغيرهما ومن ثم قال الجمهور لا تفطر بها وقال
جمع من الشافعية كأحمد يفطر الحاجم والمحجوم لخبر صحيح بذلك ورد
بالخبر الصحيح انه صلى الله عليه وسلم نهى عنها واجرهما افتا على اصحاب
معنى افطر في ذلك الحديث تعرضا للافطار بالمص للحاجم والضعف
للمحجوم او ان ذلك كان اولا ثم نسخ كما ورد من طريق صححه ابن حزم
فقال انس الخ رواه عنه الشيخان ايضا مع بعض مخالفة يأتي التنبيه
عليها وفيه جواز كسب الحجام وتناوله للحر والعبد والحجامة نفسها
والتكسب بها وانها من افضل الادوية بل افضلها على ما يأتي وجواز
التداوي بل استحبابه الحجامة وجواز اخذ الاجرة على المعالجة بالطب
واعطايها ومخارجة الرقيق بان يقول له سيده اعطني من كسبك
كل يوم كذا وكذا لو كلبا ياتي فيقول رضيت او نحوه والشفاعة الى
صاحب حق من دين او غيره بالتخفيف فيه ابو طيبة هو قن لبني بياضة
او لبني حارثة اسمه نافع وقيل ذكوان وبكونه قنا لبني بياضة صرح به
النووي ومن تبعه واعتمد فامر له رواية البخاري عما اعطاه
ولا ينافي الآمر بالاعطاء سيمي مصليا بصاعين من شعير صاع وهو خمسة

ارطال

ارطال وذلك عندنا وثمانية ارطال عند الحنفية وفي رواية البخاري
بصاع او صاعين او مدا او مدين وضع في رواية ان خراجه صاعان وانه
امر ان يوضع عنه صاع واعطاه صاعا قيل بها تجتمع الاحاديث
اي التي فيها ذكر الصاع لا المد وفي اخرى ثلاثة امصع وجمع بانها صاعان
وشيء فمن قال صاعان الغى الكسر ومن قال ثلاثة جبره من خراجه
هو ما يوظف به على القن في كل يوم كامرأى للشك امثل خبره وايكم الحجامة
رواية الشيخين خيرا تداويتم به الحجامة من غير شك والخطاب
فيه لاهل الحجاز لان دمهم رقيق وهو اميل الى ظاهر ابدانهم لجذب
الحرارة الخارجة له فينجمع في نواحي الجلد ولان مسام ابدانهم واسعة
وقوامهم متخلخلة فيكون الخلط في الحجامة اقل من الفصد بكثير فتكون
انفع لهم من الفصد قيل الفرق بين افضل وبين امثل ان الاولى لاثبات
للفصد افضلية بخلاف الثانية ورد بان هذا مبني على توهم وقع
في احسن الناس خلقا والصواب انه لا فرق في الحقيقة بين العبارتين
وانما الشكوك فيه اللفظ دون المعنى جبيله بالجيم اجره اي وهو
الصاعان السابقان على ما مر وعنده لا تخالف تلك خلافا لمن وهم
فيه وانما تلك فيها زيادة انه كلم اهله حتى وضعوا عنه الشعبي هو عامر
ابن شراحيل بفتح الشين المعجمة بطن من همدان ولد لست سنين خلت
من خلافة عثمان ومات سنة اربع او سبع ومايتين الاخدعين هما
في جانبي العنق وهذا الحديث حسنه المصنف وغيره وصححه الحاكم وقال
الاطباء الحجامة على الاخدعين تنفع من امراض الراس والوجه والاذنين
والعينين والاسنان والانف خبر ضعيف جدا الحجامة في الراس

عرقان

٢ ف
الحجامة تنفع من الجنون الخ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)